

أكاديمية الإمام الذهبي  
للعلوم الشرعية

# كتاب: الحدود قتال البغاة - حد الردة

متن الغاية والتقريب

مسار

الفقه

الشافعي


المحاضرة  
الثامنة

السنة الثالثة - الفصل الدراسي الثاني

د. محمد عبد العزيز السيد

# محاوَر المحاضرَة

الخارجون عن السلطان.  
أحكام البغاة.  
حد الردة.  
شروط التكفير.



قتال  
أهل البغي  
والمحاربين  
والخوارج

**تعريفات**



تَمَهِيدًا مَهْمًا

# الخارجون على الإمام قد يكونون:

(١) بغاة

(٢) خوارج

(٣) قطاع طرق ومحاربين

# الطائفة الأولى: البغاة

# تعريف أهل البغي

البغي لغة:

الطلب كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ﴾ [الكهف: ٦٤]  
أو التعدي كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ بَغْتُمْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى  
فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا  
بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩].

البغي اصطلاحًا:

الذين يقاتلون على التأويل، مثل الطوائف الضالة.

# أهل البغي

لهم تأويل سائغ

جماعة لهم منعة

لهم إمام مباح

خارجون عن الطاعة





قال شرف الدين يحيى بن نور الدين موسى  
العمريني الشافعي في نهاية التدريب:

هُمْ فِرْقَةٌ مُخَالِفُوا الْإِمَامَ ... فِيمَا يَرَى شَرْعًا مِنَ الْأَحْكَامِ  
لَهُمْ كَبِيرٌ حَاكِمٌ مُطَاعٌ ... وَعَسْكَرٌ لِأَمْرِهِ أَطَاعُوا  
فَصَارَ يُبْدِي لِلْإِمَامِ الْمَنَعَةَ ... وَإِنْ أَرَادَ الْحَقُّ مِنْهُمْ مَنَعَهُ  
مُؤَوَّلًا لَهُ دَلِيلٌ سَائِعٌ ... لَكِنَّهُ عَنِ الصَّوَابِ زَائِعٌ

# الطائفة الثانية: الخوارج

# تعريف الخوارج


**الخوارج لغة:** يُطلق عليهم أيضًا، الشراة أو المكفرة أو المارقة.  
جمع خارج، وخارجي اسم مشتق من الخروج.

**الخوارج اصطلاحًا:**

الذين يقاتلون بغير تأويل سائغ، وهم أول الطوائف الضالة.

# قتال البغاة والخوارج

قال ابن عبد البر (٤٦٣ هـ): «أجمع العلماء على أن من شق العصا، وفارق الجماعة، وشهر على المسلمين السلاح، وأخاف السبيل، وأفسد بالقتل والسلب، فقتلهم وإراقة دمائهم واجب؛ لأن هذا من الفساد العظيم في الأرض، والفساد في الأرض موجب لإراقة الدماء بإجماع»



التمهيد (٢٣ / ٣٣٩)

**وقال القاضي عياض (٥٤٤ هـ): «أجمع العلماء على أن الخوارج وأشباههم من أهل البدع والبيغي متى خرجوا على الإمام، وخالفوا رأى الجماعة، وشقوا العصا، وجب قتالهم بعد إنذارهم والاعتذار إليهم»**

**ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٧٠ / ٧)**



**وقال الموفق ابن قدامة (٦٢٠ هـ): «أجمعت الصحابة**



**رضي الله عنهم على قتال البيغاة»**

**المغني (٤٠٧ / ٨)**

## الفرق بين البغاة والخوارج في أمرين:

- ١ - البغاة: لهم تأويل سائغ، أي: شبهة قوية وإن لم تكن صحيحة.  
الخوارج: يخرجون بتأويل غير سائغ تكفيراً للمسلمين بالكبيرة.
- ٢ - البغاة: قتالهم يرجع لاجتهاد الإمام، فلا يبدؤون بالقتال.  
لكن يجب قتالهم وكفهم حتى يفيئوا فإذا فاءوا وجب الكف عنهم.  
الخوارج: قتالهم بأمر الشرع، فيبدؤون بالقتال، والخلاف في تكفيرهم معروف بين أهل العلم.

قال الشيخ المصنف:



ماتن  
أبي شيخان  
(المسمى الغاية والتقريب)  
للقاضي أبي شجاع  
أحمد بن الحسين بن أحمد الأشفاهاني

## شروط قتال أهل البغي

- ويقاتل أهل البغي بثلاثة شرائط:
- (١) أن يكونوا في منعة.
  - (٢) وأن يخرجوا عن قبضة الإمام.
  - (٣) وأن يكون لهم تأويل سائغ.

وإذا قاتلهم: لا يتبع مدبرهم، ولا  
يدف على جريحهم، ولا يحاز مالهم



قال شرف الدين يحيى بن نور الدين موسى  
العمريطي الشافعي في نهاية التدريب:

فَوَاجِبٌ عَلَى الْإِمَامِ الْعَادِلِ ... قِتَالُهُمْ وَدَفْعُهُمْ كَالصَّائِلِ  
حَتَّى يَصِيرَ جَمْعُهُمْ مُفَرَّقًا ... وَيَنْتَفِي مِنْ شَرِّهِمْ مَا يُتَّقَى  
وَلَا يُجْوزُ قَتْلُ مُدَبِّرٍ لَنَا ... وَلَا أَسِيرٍ وَجَرِيحٍ أَتَخِنَا  
وَوَاجِبٌ فِي الْفَوْرِ رَدُّ مَا لَهُمْ ... وَرَدُّ مَا حُزِنَاهُ مِنْ عِيَالِهِمْ



# الطائفة الثالثة: المحاربون

# المراد بالمحاربين قطاع الطريق

سُمي قاطعًا لامتناع الناس من المرور في الطريق خوفًا منه.

والقاطع: اسم فاعل من القطع.

جمعه: قُطَّاع، وقُطَّع، كحائض وحيض.

ويسمى حرابية، لامتناع الناس من المرور في الطريق خوفًا من حربته.

ويسمى الفاعل لها محاربًا.

اسم فاعل من الفعل الرباعي حارب.





## الفرق بين البغاة والمحاربين في أمرين:

١ - البغاة: لهم تأويل سائغ، أي: شبهة قوية.

المحاربون: يخرجون بقصد الإفساد، وليس لهم شبهة، أو لهم شبهة غير سائغة.

٢ - البغاة: لهم شوكة، وقوة ومنعة كالجيش.

المحاربون: لا شوكة لهم، ولهذا يتخفون في أوساط الناس، وليس لهم مكان معروف يتحصنون به.



## حد قطاع الطريق

وقطاع الطريق على أربعة أقسام:

- (١) إن قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا.
- (٢) فإن قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا.
- (٣) وإن أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف.
- (٤) فإن أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا ولم يقتلوا حبسوا وعزروا.

# حد الردة



# تعريف الردة

**الردة لغة:** الرجوع عن الشيء إلى غيره.  
**اصطلاحًا:** فهي قطع المرء إسلامه بنية الكفر، ويكون ذلك بقول، أو فعل، أو اعتقاد، أو شك

# بم تقع الردة؟

كاعتقاد الشريك لله، أو بغض الرسول، أو تحليل الحرام المجمع عليه، أو الشك


بالاعتقاد

كسب الله أو رسوله صلى الله عليه وسلم، أو شتم الملائكة، أو الرسل الكرام، أو ادعاء المرء النبوة، أو اتباع وتصديق من يدّعيها

بالقول

كالاستهانة بالمصحف، أو السجود للصنم، أو فعل السحر، أو صرف العبادة لغير الله

بالعمل



ما يترتب على الردة

ما يربب على الردة




ومن ارتد عن الإسلام:

(١) استتيب ثلاثاً.

(٢) فإن تاب وإلا قتل .

(٣) ولم يغسل، ولم يصل عليه، ولم يدفن في مقابر المسلمين.





قال شرف الدين يحيى بن نور الدين موسى  
العمريني الشافعي في نهاية التدريب:

مَنْ يَرْتَدِدُ عَن دِينِنَا فَلْيُسْتَبْ ... فَإِنَّ أَبِي فَالْقَتْلُ فَوْرًا قَدْ وَجِبَ  
وَلَمْ يُجْهَزْ وَالصَّلَاةُ تَمْتَنَعُ ... كَالدَّفْنِ فِي قُبُورِنَا فَلْيَمْتَنِعْ

# تّبيّهات مهمّة

# تكفير الأعيان

انتفاء الموانع

الإكراه	الجهل
الخطأ	التأول
الجنون	النسيان

قيام الشروط

العلم	العقل
التعمد	الاختيار

# أنواع الكفر

كفر أصغر

ما ضاد الإسلام من  
وجه دون وجه، ودلَّ  
الوحي على أنه كفر  
أصغر

كفر أكبر

ما ضاد الإسلام من كل  
وجه، ودلَّ الوحي على  
أنه كفر أكبر مخرج  
من الملة

# من أمثلة من الكفر الأصغر

قول النبي صلى الله عليه وسلم:

( ١ ) «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» متفق عليه

( ٢ ) «اثنان في الناس هما بهم كفر؛ الطعن في النسب، والنياحة

على الميت» رواه مسلم

( ٣ ) «لا ترغبوا عن آبائكم، فمن رغب عن أبيه فهو كفر» متفق عليه

( ٤ ) «لأنهن؛ يكفرن الزوج، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى

إحداهن الدهر كله، ثم رأيت منك ما يسوؤها، قالت: ما رأيت

منك خيرا قط» رواه البخاري

والحمد لله أولاً وآخراً

للعلوم الشرعية

وإلى لقاء آخر بإذن الله تعالى